



الدليل الإرشادي الخاص

بالتحول إلى المعايير الدولية للتقرير المالي وأثرها على حساب الزكاة للمكلفين الملزمين بمسك حسابات نظامية في المملكة العربية السعودية

المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16) «عقود الإيجار»

الإصدار الأول نوفمبر 2021م



يمثل هذا الدليل مفهوم الهيئة وتفسيرها فيما يتعلق بتطبيق اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (2216) بتاريخ 7 رجب 1440هـ، ولا يعد مستنداً نظامياً وتعد نصوصه مواد إرشادية غير ملزمة للهيئة ولا يغني عن الرجوع إلى اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة والقواعد والقرارات ذات الصلة.

ويتضمن هذا الدليل ملخصاً لأهم الاعتبارات فيما يتعلق بتطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ولا يعد مستنداً نظامياً، وتعد نصوصه مواد إرشادية، ولا يغني عن الرجوع إلى المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

إن جميع المخططات والرسومات في الدليل تم إعدادها لأغراض التوضيح وقد لا تشمل جميع متطلبات واستثناءات المعايير هذا وتخلي الهيئة صراحة مسؤوليتها عن أي واجبات أو التزامات تجاه أي شخص أو كيان قد تنتج عن استخدامه لهذا الدليل المرفق كما يرجى التنويه أن هذا الدليل لا يعبر عن أي استنتاج حول المعالجة المحاسبية المناسبة استناداً إلى حقائق محددة ولا يوصي بسياسات أو معالجات محاسبية يتعين على المستخدم لهذا الدليل اختيارها أو تطبيقها.



المحتويات

04	المقدمة
04	ماذا يقدم الدليل الإرشادي؟
04	نبذة عن التحول إلى المعايير الدولية المعتمدة للتقرير المالي في المملكة العربية السعودية
05	نظرة عامة على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16)
05	المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16)
06	نظرة عامة على المعيار الدولي للتقرير المالي (16)
08	أبرز المتطلبات حسب المعيار الدولي للتقرير المالي (16)
10	أثر التحول إلى المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16) على الوعاء الزكوي
12	الأثر المالي للتحول على الوعاء الزكوي



المقدمة

ماذا يقدم الدليل الإرشادي؟

يهدف هذا الدليل إلى تقديم ملخص بأهم الآثار التي نجمت عن التحول إلى المعايير الدولية للتقرير المالي على حساب الزكاة، وتجدر الإشارة إلى أنه تم تبني المعايير المذكورة من قِبَل الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين لتصبح واجبة التطبيق من قِبَل الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية ابتداءً من السنة المالية 1 يناير 2017م.

كما يهدف هذا الدليل إلى الإسهام في رفع مستوى الوعي حيال التغيرات في المعالجات المحاسبية الواردة في المعايير الدولية التي قد تكون تغيرت على إثرها المعالجة الزكوية لبعض البنود وتأمل الهيئة أن يسهم الدليل أيضًا في تضيق الفجوة بين فهم المكلفين وتوقعات الهيئة حيال آليات تقدير وحساب الزكاة في ظل التحول إلى هذه المعايير.

يتطرق هذا الدليل إلى المعيار الدولي الآتي: المعيار الدولي للتقرير المالي (16) عقود الإيجار. تم تحضير الدليل الإرشادي بناءً على المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية إصدار عام 2020م.

نبذة عن التحول إلى المعايير الدولية المعتمدة للتقرير المالي في المملكة العربية السعودية

تم تبني المعايير الدولية للتقرير المالي من قِبَل الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين لتصبح واجبة التطبيق من قِبَل الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية ابتداءً من السنة المالية 1 يناير 2017م.

وحرصاً من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك على مواكبة هذا التحول الجوهري قامت الهيئة في حصر وصياغة أبرز الآثار المترتبة عن التحول على حساب الزكاة لشركات ومؤسسات القطاع الخاص في المملكة العربية السعودية.



نظرة عامة على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16)

المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16)

1. هدف المعيار:

يحدد هذا المعيار المبادئ المتعلقة بالإثبات والقياس والعرض والإفصاح عن عقود الإيجار، والهدف هو ضمان أن يقدم المستأجرون والمؤجرون معلومات ملائمة تعبر بصدق عن تلك المعلومات، وتوفر هذه المعلومات أساساً لمستخدمي القوائم المالية لتقييم أثر عقود الإيجار في المركز المالي، والأداء المالي، والتدفقات النقدية للمنشأة.

يجب أن تأخذ المنشأة في الحسبان أحكام وشروط العقود، وجميع الحقائق والظروف المتعلقة بها عند تطبيق هذا المعيار، ويجب على المنشأة تطبيق هذا المعيار بصورة متسقة على العقود ذات الخصائص المتشابهة، وفي ظل الظروف المتشابهة.

2. ملخص النطاق

أهم الاستثناءات من المعيار الدولي للتقرير المالي (16)	المعيار الذي ينطبق	اسم المعيار
عقود الإيجار لاستكشاف أو استخدام المعادن والنفط والغاز الطبيعي وما يماثلها من الموارد غير المتجددة	المعيار الدولي للتقرير المالي (6)	المعيار الدولي للتقرير المالي (6): استكشاف الموارد المعدنية وتقويمها.
عقود إيجار الأصول الحيوية المحتفظ بها بواسطة المستأجر.	معيار المحاسبة الدولي (41)	معيار المحاسبة الدولي (41) - الزراعة
ترتيبات امتياز الخدمة العامة	لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي (12)	لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي (12) الترتيبات امتياز الخدمة العامة
تراخيص الملكية الفكرية الممنوحة بواسطة المؤجر	المعيار الدولي للتقرير المالي (15)	المعيار الدولي للتقرير المالي (15) الإيراد من العقود مع العملاء
الحقوق المحتفظ بها بواسطة المستأجر بموجب اتفاقيات ترخيص لبنود مثل: الأفلام السينمائية، وتسجيلات الفيديو والمسرحيات، والمخطوطات، والبراءات، وحقوق النشر.	معيار المحاسبة الدولي (38)	معيار المحاسبة الدولي (38) - الأصول غير الملموسة




نظرة عامة على المعيار الدولي للتقرير المالي (16)

معيار المحاسبة (16) يتعامل مع المستأجرين حيث يتطلب رسملة جميع الإيجارات مع بعض الاستثناءات. لم يرقم معيار (16) بتغيير المحاسبة للمؤجرين. محاسبة المؤجرين ما زالت مبنية على أساس تصنيف الإيجار إما رأسمالي أو تشغيلي.





تقييم ما إذا كان العقد يُعد عقد إيجار أو ينطوي على عقد إيجار



المعيار الدولي للتقرير المالي 16 ، الباب الثاني، ب 31 : مخطط قد يساعد المنشآت في تقييم ما

إذا كان العقد يُعد عقد

إيجار أو ينطوي على عقد إيجار.



أبرز المتطلبات حسب المعيار الدولي للتقرير المالي (16)

3. المستأجر

الموضوع	المتطلب حسب المعيار الدولي للنظر لتقرير المالي (16)
الإثباتات في المركز المالي	يتم إثبات معظم عقود الإيجار في المركز المالي
الأصول والالتزامات	أصول حق الاستخدام التزامات الإيجار
القياس الأولي	أصل حق الاستخدام = التزام الإيجار التزام الإيجار = القيمة الحالية لدفعات الإيجار المستقبلية
القياس اللاحق	أصل حق الاستخدام = يتم إهلاكه على مدى عمر العقد، أو العمر الإنتاجي للأصل حق الاستخدام، أيهما أقصر الالتزام يتم زيادته بالفوائد، وإطفائه من خلال دفعات السداد
قائمة الأرباح أو الخسائر	مصاريف الإهلاك مصاريف تمويل
استثناءات الإثبات	العقود قصيرة الأجل (أقل من 12 شهرًا) العقود ذات القيمة المنخفضة




4. المؤجر

الموضوع	المتطلب حسب المعيار الدولي للتقرير المالي (16)	الإيجار التشغيلي
الإثبات في المركز المالي.	إذا ما انطبقت ضوابط الإيجار التمويلي	لا يتم بأي حال من الأحوال إثبات الإيجار التشغيلي في المركز المالي
الأصول والالتزامات	صافي الاستثمار	لا يُطبق
القياس الأولي	في تاريخ بداية عقد الإيجار، لتكون دفعات الإيجار المدرجة في قياس صافي الاستثمار في عقد الإيجار من الدفعات التالية: أ. الدفعات الثابتة ناقصة أي حوافز إيجار مستحقة الدفع ب. دفعات الإيجار المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل ج. أي ضمانات قيمة متبقية مقدمة للمؤجر د. سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر متأكدًا بصورة معقولة من ممارسة هذا الخيار هـ. دفعات غرامات إنهاء عقد الإيجار	لا يُطبق
القياس اللاحق	في تاريخ بداية عقد الإيجار، لتكون دفعات الإيجار المدرجة في	لا يُطبق
قائمة الأرباح أو الخسائر	إيراد الفوائد	إيراد الإيجار



يمثل الرسم البياني التالي حركة المصروفات - الفوائد والإهلاك - خلال فترة عقد الإيجار للمستأجر



الخط المستقيم يمثل مصروف الإيجار حسب المعيار السابق

أثر التحول إلى المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16) على الوعاء الزكوي

6. مقدمة

بالنظر إلى الجوانب والمعالجة المحاسبية التي تم التطرق إليها في المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16)، وبالنظر إلى الاختلافات في المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التشغيلي، والمطلوب معالجتها وفقاً للضوابط المذكورة في المعيار بعد التحول فإن عناصر هذه الاختلافات المحاسبية يجب أن ينظر إليها جنباً إلى جنب مع المواد التالية في اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة:

1. مصروف الاستهلاك ومصاريف الفائدة

نصت المادة الثامنة في الفصل الثالث - التعديل على نتيجة النشاط - في اللائحة التنفيذية لجباية



الزكاة على الآتي:

يجوز حسم المصروفات الآتية لتحديد صافي نتيجة النشاط:
المصروفات العادية والضرورية اللازمة للنشاط، بشرط توافر الضوابط الآتية:

- أ. أن تكون النفقة فعلية ومؤيدة بمستندات وقرائن تقبل بها الهيئة وقابلة للتأكد من صحتها، ولو كانت متعلقة بسنوات سابقة.
- ب. أن تكون مرتبطة بنشاط المكلف، ولا تتعلق بمصروفات شخصية، أو أنشطة أخرى لا تخص المكلف.
- ج. ألا تكون ذات طبيعة رأسمالية، وفي حال إدراج مصروف ذي طبيعة رأسمالية ضمن المصروفات فتعدل به نتيجة النشاط، ويضم إلى الموجودات الثابتة، ويستهلك ضمن استهلاك الأصل.

كما نصت المادة المذكورة في فقرتها الرابعة على التالي:

"قسط الاستهلاك السنوي للأصول الثابتة المملوكة للمكلف والمعدة للاستخدام في النشاط، وفقاً للمثبت في دفاتره التجارية، ما لم يثبت للهيئة مبالغة المكلف في القسط".

2. الحق في استخدام الأصل

- نصت المادة الخامسة في الفقرة (د) من البند الأول والبند السادس من المادة المذكورة على الآتي:
"يحسم من وعاء الزكاة للمكلف الذي يمسك الدفاتر التجارية البنود التالية:

صافي الأصول الثابتة وما في حكمها، ومنها على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي:

صافي مصاريف التأسيس وما قبل التشغيل وما في حكمها من المصاريف الرأسمالية.

3. التزامات عقود الإيجار

نصت الفقرة الثالثة من المادة الرابعة على الآتي:



يتكون وعاء الزكاة للمكلف الذي يمسك الدفاتر التجارية من جميع أمواله الخاضعة لجباية الزكاة، ومنها الآتي:

الديون المستحقة على

المكلف المصنفة طويلة الأجل وما في حكمها من مكونات الوعاء الأخرى مثل: التمويل الحكومي، والتمويل التجاري الدائنين، وأوراق الدفع، وحساب السحب على المكشوف، وقروض الملاك أو الشركاء بما في ذلك الحسابات الجارية لهم على أن يراعى الآتي:

- أ. إذا كانت الديون التي على المكلف أو مصادر التمويل الأخرى مدتها ثلاثمائة وأربعة وخمسون (354) يوماً أو أكثر، متداخلة خلال العام الزكوي والعام التالي له، فتضاف إلى وعاء الزكاة بما يخص كل عام بنسبة عدد أيام كل عام زكوي.
1. لا ينقطع العام الزكوي للديون بتجديدها أو إعادة جدولتها مع الدائن نفسه، أو إحلال هذه الديون بديون أو مصادر تمويل أخرى تقوم بتمويل ما كانت تموله هذه الديون.
2. ألا يتجاوز ما يضاف مما ذكر في هذه الفقرة مجموع ما يحسم من الوعاء وفقاً للمادة الخامسة من اللائحة.

4. إضافة رصيد التزام عقد الإيجار مقابل أصل حق الاستخدام:

نصت الفقرة العاشرة من المادة الرابعة في اللائحة على الآتي:

أي بند من بنود المطلوبات وحقوق الملكية مول بنداً من البنود المحسومة من وعاء الزكاة.

الأثر المالي للتحويل على الوعاء الزكوي

بالرجوع إلى آلية الاعتراف والمعالجة المحاسبية لعقود التأجير التشغيلي وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم (16) يلاحظ أن أبرز الاختلافات التي ينجم عنها أثر مالي، وبالتالي أثر على الوعاء الزكوي ما يأتي:



1. الحد الأدنى للوعاء الزكوي - صافي الربح المعدل لأغراض الزكاة أو نتيجة النشاط :-

بعد التحول سيتم الاعتراف باستهلاك حق استخدام الأصل ومصاريف التمويل في قائمة الأرباح أو الخسائر كمصاريف فترة، وستختلف من حيث القيمة إما بالزيادة أو بالنقصان لكل عام على حدة، مقارنة عما كان قبل التحول.

عمومًا ستكون مصاريف الفترة أعلى في السنوات الأولى من العقد نظرًا لارتفاع مصاريف الفائدة؛ حيث تتناقص تدريجيًا على مدار باقي سنوات العقد.

تعزى هذه الفروق في كل سنة إلى استهلاك حق استخدام الأصل المعترف به عند بداية عقد الإيجار، بعد خصم التدفقات النقدية المستقبلية -دفعات الإيجار-، ومصاريف التمويل المحسوبة بناء على التزامات عقود الإيجار عند بداية كل سنة، ومع ذلك إن هذه الفروق في كل سنة هي فروق توقيت فقط، بمعنى أن مجموع مصروف الاستهلاك ومصاريف التمويل على مدار سنوات العقد يجب أن تساوي مجموع مصاريف دفعات الإيجار الفعلية على مدار سنوات العقد.

على ضوء ما ذكر أعلاه، سيظهر أثر على الحد الأدنى للوعاء الزكوي بالنقصان نتيجة ارتفاع مصاريف الفائدة في السنوات الأولى من العقد، أو الزيادة نتيجة انخفاض مصروف الفائدة بشكل تناقصي للسنوات المتبقية إلى حين أن تصبح الفائدة صفرًا، ويتبقى المصروف متمثلًا فقط في استهلاك حق استخدام الأصل.

إن هذا الأثر التراكمي لهذه الفروق هو صفر عند نهاية عقد الإيجار.

2. الأثر على باقي عناصر الوعاء الزكوي -الإضافات والحسميات:-

في حال إدراج حق استخدام الأصل، والتزام الإيجار ضمن بنود الحسميات والإضافات على التوالي ضمن الوعاء الزكوي ستظهر الفروق بين البندين أعلاه بشكل رئيس بسبب اختلاف العوامل التي تؤثر على مكونات عقود الإيجار المذكورة.



مثلًا: يتأثر حق استخدام الأصل بمعدل الفائدة المستخدم لخصم التدفقات النقدية بشكل عكسي، أي: إنه ينقص بارتفاع معدل الفائدة والعكس صحيح في المقابل، تتأثر التزامات عقود الإيجار بترتيبات الدفع بشكل عكسي، ومصروف الفائدة طرديًا، عليه سينجم عن ذلك أثر على الوعاء عند إدراج هذه البنود ضمن مكونات الوعاء الزكوي بالزيادة في حال تجاوز رصيد الالتزامات الأصل المحسوم، وبالنقصان في حال تجاوز الأصل المحسوم رصيد الالتزامات مع العلم أن الفرق يعزى بشكل رئيس إلى مصاريف التمويل الذي يعد أساسًا ومرجعًا لمعالجة الفرق بين البندين، حيث لا ينتج أثرًا على الوعاء الزكوي ككل ما لم يؤخذ في الحسبان الأثر على الرصيد الافتتاحي للأرباح المدورة عنصرًا من عناصر الوعاء الزكوي.

وكذلك عند سداد المكلف زكاته وفق الوعاء الزكوي الذي يشمل إضافة الالتزام بحدود الحسميات وفقًا لضوابط الإضافات الواردة في المادة الرابعة في اللائحة، سينتج على ذلك أثر على الوعاء بالنقص نتيجة إضافة الالتزامات بحدود الحسميات فقط هذا الأثر ناجم نتيجة التأثير المتراكم على الأرباح المدورة الذي كان يعوض في حالته المثلى بفرق التزام الإيجار عن الحسميات وسيأتي بيان ما ذكر في قسم التطبيقات النظرية.

3 حالات أخرى خاصة

في الحالات التي تحسب فيها الزكاة على الحد الأدنى للوعاء (صافي الربح المعدل لأغراض الزكاة) على مدى عمر عقد الإيجار، سينتج عن ذلك أثر على حساب الزكاة في السنوات الأولى بالنقصان من العقد نظرًا لارتفاع مصروف الفائدة، ولكنها تقل في السنوات التالية في نهاية العقد.

إن الأثر على الوعاء الزكوي سيساوي صفرًا نظرًا لأن الأثر المالي على الأرباح أو الخسائر هي فروق توقيت فقط.

في حالات أخرى، قد يسد المكلف الزكاة في السنوات الأولى للعقد على الحد الأدنى، ويتحول للسداد على الوعاء الزكوي في السنوات الأخيرة مثلًا.

وفقًا لما ذكر سابقًا، فإن السنوات الأولى ستشهد ارتفاعًا لمصروف الفائدة ومصروف الاستهلاك



عن مصروف الإيجار الفعلي، كما كان قبل التحول، ما سيؤثر على حساب الزكاة في السنة الأخيرة لا يجب أن يظهر فرق في الزكاة لنفس السنة نظرًا للأثر المتراكم في الأرباح المدورة (الرصيد الافتتاحي).

7. تطبيقات نظرية تبين أثر التحول على الوعاء الزكوي

قامت المنشأة (ح) المستأجر بتوقيع عقد إيجار لمدة ثلاث سنوات لإيجار معدات وافقت المنشأة (ح) على سداد الدفعات السنوية التالية في نهاية كل عام.

السنة	قيمة الدفعة (ريال سعودي)
السنة الأولى	12,000
السنة الثانية	12,000
السنة الثالثة	12,000

للتبسيط لا توجد عناصر أخرى لمدفوعات الإيجار على سبيل المثال: خيارات الشراء، أو حوافز الإيجار من المؤجر أو التكاليف المباشرة الأولية.

تستخدم المنشأة (ح) معدل الاقتراض الإضافي الخاص بها بمعدل 4,235%، حيث إن معدل الفائدة الضمني في عقد الإيجار لا يمكن تحديده بسهولة.



تستهلك المنشأة (ح) أصل حق الاستخدام على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

الخطوة الأولى: الاعتراف المبدئي لحق استخدام الأصل والتزام الإيجار من خلال حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية لعقد الإيجار.

تفاصيل	الدفعة في نهاية السنة الأولى	الدفعة في نهاية السنة الثالثة	الدفعة في نهاية السنة الثانية
دفعات عقد الإيجار المتفق عليها / مصروف الإيجار	أ	12,000	12,000
القسمة	ب	$(1+4.235\%)^2$	$(1+4.235\%)^3$
القيمة الحالية	د=أ/ب	11.512	10.596
مجموع القيمة الحالية لدفعات الإيجار	33.153		

الخطوة الأولى (تتمة): الاعتراف المبدئي لأصل حق الاستخدام، والتزام الإيجار من خلال حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية لعقد الإيجار:

تفاصيل	أصل حق الاستخدام	التزامات عقود الإيجار
ق: الاعتراف المبدئي لأصل حق الاستخدام	33.153	33.153

يلاحظ أن القيد المحاسبي أعلاه يمثل الاعتراف المبدئي لأصل حق الاستخدام، والتزامات عقود الإيجار التي ستتم معالجتها محاسبياً على مدار فترة الإيجار على النحو التالي:

(1) معدل الفائدة 4,235% * القيمة الدفترية للالتزامات عقود الإيجار 22.557.



الخطوة الثانية: استهلاك الحق في استخدام أصل حق الاستخدام، وحساب مصروف الفوائد للسنة الأولى:

تفاصيل	مصروف الاستهلاك (قائمة الدخل)	مصروف الفوائد (قائمة الدخل) ⁽¹⁾	التزامات عقود الإيجار (المركز المالي)	مجمع الاستهلاك (حساب مقابل لأصل / المركز المالي)	النقد
ق2: إثبات مصروف الاستهلاك والفائدة للسنة الأولى	11.051	1.404	(1.404)	(11.051)	
ق3: سداد الدفعة الأولى	-	-	12.000	-	(12.000)

(1) معدل الفائدة %4,235 * القيمة الدفترية للتزامات عقود الإيجار 33.153 سيتم إظهار الأرصدة في قائمة المركز المالي للسنة الأولى كما يلي:

تفاصيل	قائمة المركز المالي	تفاصيل	قائمة المركز المالي
أصل حق الاستخدام	33.153	التزامات عقود الإيجار	(33.153)
مجمع الاستهلاك	(11.051)	مصروف الفائدة	(1.404)
صافي (الأصول غير المتداولة)	22.102	سداد	12.000
		التزامات عقود الإيجار كما في نهاية السنة	(22.557)



الخطوة الثالثة: استهلاك الحق في استخدام أصل حق الاستخدام، وحساب مصروف الفوائد للسنة الثانية:

تفاصيل	مصروف الاستهلاك (قائمة الدخل)	مصروف الفوائد (قائمة الدخل) ⁽²⁾	التزامات عقود الإيجار (المالي)	مجمع الاستهلاك (حساب مقابل لأصل/المركز المالي)	النقد
ق4: إثبات مصروف الاستهلاك والفائدة للسنة الثانية	11.051	955	(955)	(11.051)	
ق5: سداد الدفعة الثانية	-	-	12.000	-	(12.000)

سيتم إظهار الأرصدة في قائمة المركز المالي للسنة الثانية كما يلي:

تفاصيل	قائمة المركز المالي	تفاصيل	قائمة المركز المالي
أصل حق الاستخدام	22.102	التزامات عقود الإيجار	(22.557)
مجمع الاستهلاك	(11.051)	مصروف الفائدة	(955)
صافي الأصول غير المتداولة	11.051	سداد	12.000
		التزامات عقود الإيجار كما في نهاية السنة	(11.512)



الخطوة الرابعة: استهلاك الحق في استخدام أصل حق الاستخدام وحساب مصروف الفوائد للسنة الثالثة والأخيرة:

تفاصيل	مصروف الاستهلاك (قائمة الدخل)	مصروف الفوائد (قائمة الدخل) ⁽²⁾	التزامات عقود الإيجار (المالي)	مجمع الاستهلاك (حساب مقابل لأصل/المركز المالي)	النقد
ق6: إثبات مصروف الاستهلاك والفائدة للسنة الثالثة	11.051	488	(488)	(11.051)	
ق7: سداد الدفعة الثالثة	-	-	12.000	-	(12.000)

(1) معدل الفائدة 4,235 * القيمة الدفترية للتزامات عقود الإيجار 11,512 سيتم إظهار الأرصدة في قائمة المركز المالي للسنة الثالثة والأخيرة كما يلي:

تفاصيل	قائمة المركز المالي	تفاصيل	قائمة المركز المالي
أصل حق الاستخدام	11.051	التزامات عقود الإيجار	(11.512)
مجمع الاستهلاك	(11.051)	مصروف الفائدة	(488)
صافي الأصول غير المتداولة	0.000	سداد	12.000
		التزامات عقود الإيجار كما في نهاية السنة	0.000



ملخص تسجيل العمليات المحاسبية العقود الإيجار:

السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	بداية العقد	مرجع	البند
12.000	12.000	12.000		أ	دفعات الإيجار
					مصرف الإيجار المعترف به كآلاتي
488	955	1.404		ب = $4.235\% \times 9$	مصرف الفائدة
11.051	11.051	11.051		ج = $\frac{3}{\text{أ}}$ سنوات	مصرف الاستهلاك
11.539	12.006	12.455		د = ب + ج	مجموع مصاريف الفترة
					قائمة المركز المالي
-	11.051	12.102	33.153	هـ	أصل حق الاستخدام
-	(11.512)	(22.557)	(33.153)	و = هـ (أول المدة) - أ + ب	التزام عقد الإيجار

يلاحظ من ملخص تسجيل العمليات المحاسبية لعقود الإيجار ما يلي:

1. يتم استهلاك أصل حق الاستخدام على مدار فترة العقد (3) سنوات.
2. يتم حساب مصرف الفائدة من خلال ضرب معدل الاقتراض في القيمة الدفترية للالتزامات عقد الإيجار كما في نهاية السنة السابقة.
3. ستتم ملاحظة أن مجموع مصرف الفائدة ومصرف الاستهلاك للثلاث سنوات يساوي قيمة العقد (36000) ريال.
4. يتأثر حساب التزامات عقود الإيجار بمصرف الفائدة بالزيادة، بينما يتأثر بالنقصان عند سداد دفعات عقد الإيجار.
5. يلاحظ أن مصرف الفائدة يتناقص تدريجياً على مدار سنوات العقد بالتزامن مع التزام عقد الإيجار الذي يتناقص أيضاً عند سداد دفعات الإيجار على مدار سنوات العقد.



امسح هذا الكود للاطلاع على آخر تحديث
لهذا المستند وكافة المستندات المنشورة
أو تفضل بزيارة الموقع الإلكتروني zatca.gov.sa